

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٣٦٢ لسنة ٢٠٠٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩
والقوانين المعده له :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٠٩ لسنة ٢٠٠٤ بالتفويض في بعض الاختصاصات :
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٠ لسنة ١٩٩١ والمعدل بالقرار
رقم ١٩١٢ لسنة ١٩٩١ باعتبار مشروعات الأبنية التعليمية الحكومية وملحقاتها
من أعمال المنفعة العامة :

قرر :

(المادة الأولى)

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إقامة مدرسة عباس الأعصر الابتدائية
بشارع بورسعيد - الإبراهيمية - الرمل - محافظة الإسكندرية .

(المادة الثانية)

يستولى بطريقة التنفيذ المباشر على أرض ومبانى العقار الذى تشغله مدرسة
عباس الأعصر الابتدائية بشارع بورسعيد - الإبراهيمية - الرمل - محافظة الإسكندرية
المشار إليه فى المادة السابقة والبين مساحته وموقعه وحدوده وأسماء ملاكه بالذكرة والرسم
التخطيطى الإجمالي المرفقين .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٦ جمادى الآخرة سنة ١٤٢٥ هـ .

(الموافق ٢ أغسطس سنة ٢٠٠٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / أحمد نظيف

الم الهيئة العامة للأبنية التعليمية مذكرة

للعرض على السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء

بشأن تقرير صفة النفع العام على كامل أرض ومباني العقار

الذى تشغله مدرسة عباس الأعصر الابتدائية رقم تعريفى (٢٠١٤٣٩)

والكافنة بشارع بورسعيد بالإبراهيمية - الرمل - محافظة الإسكندرية

طلبت مديرية التربية والتعليم بمحافظة الإسكندرية اتخاذ إجراءات تقرير صفة النفع

العام على العقار الذى تشغله مدرسة عباس الأعصر الابتدائية والكافنة بشارع بورسعيد -
الإبراهيمية - الرمل - محافظة الإسكندرية رقم تعريفى (٢٠١٤٣٩) وذلك للحاجة الملحة

للاحتفاظ بهذا العقار .

وحيث إن هذه المدرسة تقع بمنطقة بها كثافة سكانية عالية ولا يمكن الاستغناء عنها .

وحيث إن المجلس الشعبي المحلي لمحافظة الإسكندرية قد أصدر قراره رقم (بدون)

بتاريخ ٢٠٠١/٤/٩ بالموافقة على تقرير صفة النفع العام للعقار المذكور .

وحيث إن قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦ لسنة ١٩٩١ والمعدل بالقرار

رقم ١٩١٢ لسنة ١٩٩١ والذى نص فى مادته الأولى «تعد مشروعات الأبنية التعليمية الحكومية

وملحقاتها من أعمال المنفعة العامة فى تطبيق أحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠

بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة» .

فقد رأيت طلب استصدار قرار بتقرير صفة النفع العام للعقار المشار إليه والبالغ

مساحته ٤٠٠٠م٢ تقريباً والعقار المذكور ملك للسادة/ محمود السيد الجمال وأخرين ،

والمقيم فى ١٠٢ شارع بورسعيد بالإسكندرية ، وحدوده كالتالى :

الحد الشمالى الشرقي : خط منكسر على جار بطول ١,٣٦م ، ٢٢,٧٦م ثم شارع

دكتور مصطفى رمضان بطول ٢٠م .

الحد الشمالي الغربى : خط منكسر على جار بطول ٣٤٧ م ، ٤ م ، ٢٤ م .

الحد الجنوبي الشرقي : شارع بورسعيد بطول ٤٥ م ثم ينكسر على جار بطول ١٧,٤٥ م .

الحد الجنوبي الغربى : شارع سانت نكولا بطول ٤٢ م ثم ينكسر على جار بطول ٢٠ م .

ونظراً لاستمرار الحاجة الملحة في الاحتفاظ بالمدرسة لعدم توفر البديل المناسب لها ولزيادة الكثافة الطلابية بالفصلول فقد تم إيداع التعريض المطلوب لزع الملكية خزانة مديرية المساحة بالإسكندرية وهي الجهة القائمة بإجراءات نزع الملكية .
وذلك بسوجب الشيكات (٢٤٩٤.٢) بتاريخ (٣١٤٦٢٢) ، ٢٠٠١/١١/٢٦

بتاريخ ٢٠٠٢/٤/٣

والأمر معروض على سيادتكم أرجو التفضل بالموافقة على استصدار قرار بتقرير صفة النفع العام على العقار الكائن بشارع بورسعيد بالإبراهيمية - الرمل - محافظة الإسكندرية .

وتفضلاً بقبول فائق الاحترام ،

وزير التربية والتعليم

أ. د/ أحمد جمال الدين موسى

كشف بالسماء الملائكة

للعقار والذى تشغله مدرسة عباس الاعصر الابتدائية بالإسكندرية

والمطلوب نزع الملكية وتقدير صفة النفع العام عنه لإقامة مدرسة جديدة

أسماء المالك الظاهرين	رقم وموقع المعاشرات داخل العقار	وصف البيانات عدد الأدوار	المسودة
محمود السيد الجمال	القليم ٢٠٣١ شارع برسيديه .	الحد الشمالي الشرقي : خط منكسر على جار بطول ٣٦.١٠م. ٧٦.٢٢م ثم شارع دكتور مصطفى رمضان بطول ٣.٠م .	
أطناس يغيد ورس	١ - فيلا مبني قديم . بدرور + دور أرضي + واحد علوى .	الحد الشمالي الغربي : خط منكسر على جار بطول ٧.٤٣م ، ٨م ، ٩.٤٣م .	
الحد الجنوبي الشرقي : شارع بورسعيد بطول ٦٤م ثم يتكسر على جار بطول ٥٤.٧٦م .	شارع مصير . ١ شارع مصير .	الحد الجنوبي الغربي : شارع سانت نيكولا بطول ٢٣م ثم يتكسر على جار بطول ٢٣م .	